

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢١٠ لسنة ١٩٦٩ باعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية كفر الجزيرة مركز الواسطى محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

تقرر في السنة (٦٤ - ١٩٦٥) من مشروع السنوات الخمس الأول (٦٠/٦١-٦٤/١٩٦٥) للوحدات الصحية الريفية إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية كفر الجزيرة مركز الواسطى محافظة بنى سويف ، وذلك لمواجهة الأغراض الصحية في هذه الجهات - وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن قطعة أرض صالحة للبناء تقع بحوض المهيمن الشرقى رقم ٥ قسم ثان ضمن القطعة رقم ٥٥ بمنطحة ١٤ قباطا و ٧ أمم تقريبا بزمام ناحية كفر الجزيرة .

وترجع أسباب التجاوز في المساحة عن قرار بط إلى أن محافظة بنى سويف اعتمدت نموذجا خاصا للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات التي تنفذ بها المحافظة فضلا عن أن طبيعة التربة تستوجب أن تبنى أجهزة الصرف في مكان مجاور للوحدة ، كما أن مصلحة الطرق والكبارى تستلزم ترك مسافة عشرة أمتار .

وحدود هذه القطعة هي :

الحد البحرى : بعضه مصرف اليمون الشرق الجديد وبعضه باقى القطعة رقم ٥ بحوضه بطول ٥٠ مترا .

الحد الشرقى : مصرف اليمون الشرق عمومى بجسريه (نوع ثالث) بطول ٥٠ مترا .

الحد القبلى : باقى القطعة رقم ٥٥ بحوضه بطول ٥٠ مترا .

الحد الغربى : باقى القطعة رقم ٥٥ بحوضه بطول ٥٠ مترا .

وهذه القطعة ملك كل من السيدين / حسن محمد بدوى وصادق عبد الهادى رمضان وقد أقيمت الوحدة فعلا .

وقد ارتبطت وزارة الخزانة تحت رقم ٤٩ فى ٢ يونيه سنة ١٩٦٨ بمبلغ ٦٠٧٩٥ جنيها (ستين ألفا وسبعائة وثمسة وتسعين جنيها) ، وذلك لتعويضات أراضي مشروعات نزع الملكية بمحافظه بنى سويف ضمن مبلغ ١٥ مليون جنيه المخصصة لتعويضات القطاع الخاص وذلك حسبما جاء بكتاب الإدارة العامة لحسابات الخزانة العامة والارتباطات الخارجية رقم ٦٢٣-٤/١/١٩- بتاريخ ٢ يونيه سنة ١٩٦٨

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .

وحيث إن نزع الملكية للمنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ ، كما أن تقرير صفة المنفعة العامة تكون بقرار من السيد رئيس الجمهورية إعمالا لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث إن الأمر يقتضى الاستعجال - فقد تضمن القرار الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك - تشرف وزارة الإدارة المحلية بعرض مشروع القرار المرافق براءه التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإدارة المحلية
محمد حمدي عاشور

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢١١ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع وحدة صحية ريفية بقرية الحمام - مركز بوش محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام بنزع الملكية للمنفعة العامة والإستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة الوحدة الصحية الريفية بقرية الحمام مركز بوش - محافظة بنى سويف .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة هذا المبنى البالغ مساحتها ٦ قراريط و ١٦ سمما تقريبا . والمملوكة للسيد / زكى عبدربه . والموضع بياناتها وموقعها وحدودها بالرسم والمذكرة المرافقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٩ (١٤ يوليوس ١٩٦٩)
جمال عبد الناصر

وحيث إن نزع الملكية للمنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ كما أن تقرير صفة المنفعة العامة يكون بقرار من رئيس الجمهورية عملاً لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ الخاص بتعديل بعض الأحكام بشأن نزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث إن الأمر يقتضى الاستعجال فقد تضمن القرار الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك تشرف وزارة الإدارة المحلية - بعرض مشروع القرار المرافق برضاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدى عاشور

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢١٢ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية ميانه مركز اهناسيا محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بتعديل بعض الأحكام بشأن نزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية ميانه مركز اهناسيا - محافظة بنى سويف .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة هذا المشروع ومساحتها ١٠ قراريط و ٧ أسهم والملوكة للسيد / سيد محمد فتاوى والمرضع بيانها وموقعها وحدودها بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٩ (١٤ يوليوس ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢١١ لسنة ١٩٦٩ باعتبار مشروع إقامة وحدة صحية ريفية بقرية الحمام - مركز بوش - محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

تقرر في السنة (١٩٦٤ - ١٩٦٥) من مشروع السنوات الخمس الأول (١٩٦٠/١٩٦١ - ١٩٦٤/١٩٦٥) - للوحدات الصحية الريفية إقامة وحدة صحية ريفية بقرية الحمام - مركز بوش - محافظة بنى سويف وذلك لمواجهة الأغراض الصحية في هذه الجهات - وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن قطعة أرض صالحة للبناء تقع بحوض دابر الناحية رقم ١٧ بالقطعة رقم ٤١ وضمن القطعة رقم ٤٠ بزمام ناحية الحمام بمسطح ٦ قراريط و ١٦ سهماً تقريباً .

وترجع أسباب التجاوز في المساحة عن ٦ قراريط إلى أن محافظة بنى سويف اعتمدت نموذجاً خاصاً للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات التى تنفذ بها المحافظة فضلاً عن أن طبيعة التربة تستوجب أن تبنى بأجهزة الصرف في مكان مجاور للوحدة ، كما أن مصلحة الطرق والبجاري تستلزم ترك مسافة عشرة أمتار .

وحدود هذه القطعة هي :

الحد البحرى : باقى القطعة رقم ٤٠ سكن ناحية الحمام بحوضه بطول ٣٦ متراً تقريباً .

الحد الشرقى : طريق زراعى عمومى بطول ٤٣ متراً تقريباً

الحد القبلى : طريق زراعى عمومى بطول ٢٣,٢٠ متراً تقريباً .

الحد الغربى : باقى القطعة رقم ٤٠ سكن ناحية الحمام بحوضه بطول ٣٧,٦٠ متراً تقريباً .

وهذه القطعة ملك زكى عبد ربه .

وقد أقيمت الوحدة فعلاً .

وقد ارتبطت وزارة الخزانة تحت رقم ٤٩/٢/٦/١٩٦٨ بمبلغ ٦٠٧٩٥ جنيهاً (ستين ألفاً وسبعمائة وخمسة وتسعين جنيهاً) وذلك لتعويضات أراضي مشروعات نزع الملكية بمحافظة بنى سويف ضمن مبلغ الـ ٥ مليون جنيه المخصصة لتعويضات القطاع الخاص وذلك حسبما جاء بكتاب الإدارة العامة لحسابات الخزانة العامة والارتباطات الخارجية رقم ٦٢٣ - ١٦ ٤/١ بتاريخ ١٩٦٨/٦/٢

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .